



التاريخ: ٢٠٢٠/٠٦/٠١

الرقم: ١٨٢٠

قرار

بخصوص استقبال طلبات الاعفاء والتخفيف للحالات الاجتماعية

بناءً على مقتضيات المصلحة العامة، واستناداً إلى قرار لجنة متابعة

العام الحادي وسبعين (٢٠١٩/٤٨/٢٥) فعدد تردد رمائي:

أولاً: يمنع استقبال أي طلب اعفاء أو تخفيف رسوم نظير خدمات تم تقديمها

للمواطنين من خلال وزارة الصحة إلا إذا كان الطالب مرفقاً بخطاب من

وزارة التمكين الاجتماعية توضح مستوى الحالة الاجتماعية لمقدم طلب.

ثانيةً: يبدأ العمل بالقرار اعتباراً من تاريخ ١٧/٧/٢٠٢٠م.

ثالثاً: يلغى كل مَا يتعارض مع ذلك.

وكيل الوزارة

د. يوسف حرب أبوالريش



١٣٦

- الامانة العامة لمجلس الوزراء.
 - الوكالء المساعدون.
 - المدراء العامون / مدراء الوحدات.
 - الملف.

Sami